ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والا فلا اسراف
واما اكل النفايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخر
والرقيق وبناء الابنية الرفيعة ونحو ها مما لم يمنع عنه
الشارع تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان
من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان شبيها به
ويعد منه مجازا او مكروها تنزيها اذ اللائق بطالب
الآخرة ان يقنع ويتصدق لان الآخرة خير وابقى
ومن الاسراف كل ما صرف الى المعاصي والمناهي والله اعلم

المبحث الرابع في ان الاسراف هل يقع في الصدقة روي
عن مجاهد رحمه الله تعالى انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا
لرجل فانفقه في طاعة الله تعالى لم يكن مسرفا ولو
انفق درهما او مدا في معصية الله تعالى كان مسرفا وفي
هذا المعنى قول حاتم قيل له لا خير في السرف فقال

لا سرف

يحج وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذي
هو مطية الفضائل وآلة الطاعات اذ به يحصل الغذاء
واللباس والمسكن وبه يصان عن ذل السؤال
وبه ينال درجات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه
يدفع حاجات الفقراء ويقضى ديونهم ويذهب
غمومهم وهمومهم ويتلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس
ببناء المساجد والمدارس والرباطات والقناطر
وسد الثغور وخير الناس من ينفع الناس وقد سبق
ان الكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة
وبه يحصل افضل المنازل روي عن ابي كبشة الانصاري
ان النبي عليه السلام قال في حديث طويل عبد رزقه
الله تعالى مالا وعلما وهو يتوقى فيه ربه ويصل فيه
رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا افضل المنازل ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)